

رقم العقد CN-131734  
تاريخ العقد 21/10/2024قطاع الاستثمار  
أمانة منطقة الرياض

## عقد تأجير عقار بلدي لغرض إقامة نشاط مؤقت وثيقة العقد الأساسية

إنه في يوم الإثنين الموافق 21/10/2024 تم توقيع هذا العقد بين كل من :  
1. نمار،العربياء وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد عبد الرحمن محمد ال حكران بصفته  
مدير عام خدمات الاستثمار والمشار إليه فيما بعد بالطرف أول أو الأمانة/البلدية

### عنوان الطرف الأول

العنوان

أمانة منطقة الرياض - وكالة الاستثمار والتخصيص - الإدارة العامة  
للاستثمار - ادارة العقود الاستثمارية

0114140500	:	هاتف
114140251	:	فاكس
-	:	ص.ب
الرياض	:	المدينة
11146	:	رمز البريدي
investment@alriyadh.gov.sa	:	البريد الإلكتروني

2. مصنع الشركة السعودية لمنتجات الألبان والغذية سدافكو وهو شركة برقم 7004860032 صادر من جدة بتاريخ 29-01-1440 وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد تركي عبدالله سعيد الزهراني بصفته المستثمر برقم هوية 1060047196 والمشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني أو المستثمر.

### عنوان الطرف الثاني

جدة	:	العنوان
0555775993	:	هاتف
-	:	فاكس
5043	:	ص.ب
جدة	:	المدينة
23212	:	رمز البريدي
turki.alzahrani@sadafco.com	:	البريد الإلكتروني

### تمهيد :

لما كان للأمانة/البلدية الرغبة في تأجير العقار الموضح وصفة في المادة الرابعة من هذا العقد بصفة مؤقتة، وحيث تقدم المستثمر بعرضه بالطلب الإلكتروني رقم TRP-863064 وتاريخ 21/10/2024 بعد علمه وإطلاعه الكامل على العقار والوثائق الخاصة به، وبمعرفته بأحكام وتعليمات نظام التصرف بالعقارات البلدية ولائحته التنفيذية وجميع القرارات ذات العلاقة، وبناء على إجراءات المنتهية بقبول عرض المستثمر لاستئجار العقار، وحيث تلاقت إرادة الطرفين وهمما بكامل الأهلية شرعاً ونظماماً، فقد اتفقا على ابرام هذا العقد وفقاً للبنود التالية :

## المادة الأولى : وثائق العقد والتمهيد

1. تكون وثائق العقد من المستندات التالية :
  - أ - وثيقة العقد الأساسية.
  - ب - الشروط والمواصفات والمخططات المعدة من الأمانة/البلدية للعقار والنشاط.
  - ج - موافقة الأمانة/البلدية الإلكترونية على طلب المستثمر.
2. في حال وجود تناقض بين أحكام وثائق هذا العقد، فإن الوثيقة المتقدمة تسود على الوثيقة التي تليها في الترتيب الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.
3. تشكل الوثائق والتمهيد وحدة متكاملة لهذا العقد، وتعتبر كل منها جزءاً من هذا العقد ومتتماً ومفسراً لأحكامه.

## المادة الثانية : تعريف لمفردات العقد

تعرف المصطلحات التالية في هذا العقد - ما لم يبين السياق خلاف ذلك - بما يلي

**البلدية :** الأمانة أو البلدية

**المستثمر :** الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة النشاط الاستثماري الخاص بهذا العقد بموجب الأنظمة واللوائح والقرارات ذات العلاقة الاستئجار

**الاستئجار :** استثمار العقار بشكل مؤقت لغرض إقامة أحد أو بعض الأنشطة المشار إليها في ضوابط تأجير العقارات البلدية لغرض إقامة أنشطة أو فعاليات مؤقتة الصادرة بالقرار الوزاري رقم 2901 وتاريخ 5/1/1441 هـ.

**العقار/الموقع :** الأرض أو العين بحسب الواقع، العائدة ملكيتها للبلدية والموضحة بياناتها وموقعها وحدودها ومساحتها ومكوناتها في المادة الرابعة من هذا العقد

**النشاط :** الفعالية أو المناسبة بحسب نوع النشاط المراد اقامتها من قبل المستثمر على العقار، والمحددة في المادة الثالثة من هذا العقد.

**العقار :** هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.

**الجهات ذات العلاقة :** هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالنشاط من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للنشاط

## المادة الثالثة : الغرض من العقد

الغرض من هذا العقد هو استغلال المستثمر للعقار الموضح بياناته بالمادة الرابعة من هذا العقد لممارسة نشاط تأجير مؤقت لموقع من نوع الحدائق بحي ظهرة البديعة موقع تأجير مؤقت لإقامة الأنشطة والفعاليات في حديقة البديعة بشكل مؤقت، ولا يجوز استخدام العقار لغير النشاط المذكور في هذا العقد الا بعد الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من البلدية.

## المادة الرابعة : وصف العقار

**موقع العقار :**

المدينة : نمار،العربياء

الحي : ظهرة البديعة

الشارع : عمر السقاف

رقم المخطط : لا يوجد

رقم القطعة : لا يوجد

حدود العقار : (حسب الكروكي المرفق).

المساحة الإجمالية : 4 متر مربع

## المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد 180 يوم / أيام تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية، بموجب محضر تسليم موقعاً من

**المادة السادسة: قيمة العقد وطريقة الدفع**

القيمة الاجارية للعقار مبلغ وقدره 1656.00 ريال ( ألف و ستمائة و ستة و خمسون ) ريال سعودي، وتدفع كاملة عند توقيع المستأجر على هذا العقد.

**المادة السابعة: التزامات البلدية**

تلتزم البلدية بالآتي :

1. تسليم العقار خالي من أي عوائق تحول دون تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
2. تسليم العقار بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين.

**المادة الثامنة: التزامات المستأجر**

يلتزم المستأجر بالآتي :

1. الحصول على التراخيص الالزمة من البلدية، ومن الجهات ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ النشاط.
2. توفير وسائل الامن والسلامة الالزمة لحماية الاشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
3. تحمل المسؤولية في مواجهة الغير عن كافة الاضرار والحوادث التي قد تلحق بمرتادي الموقع أو بالمارأة أو بالمركبات أثناء مدة هذا العقد، أو قبل تسليمه للبلدية بموجب محضر استلام، ويتحمل كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى.
4. تنفيذ النشاط وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد
5. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بعمارة النشاط وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع وأي تكاليف آخر.
6. تشغيل وصيانة النشاط وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من البلدية، أو الجهات ذات العلاقة كل بحسب اختصاصه.
7. إعادة الموقع إلى الوضع الذي كان عليه قبل استلام المستأجر له.

**المادة التاسعة: التنازل والتعاقد من الباطن**

لا يحق للمستأجر التنازل عن هذا العقد، أو التعاقد من الباطن، إلا بموافقة خطية مسبقة من البلدية.

**المادة العاشرة: الرقابة على تنفيذ العقد**

للبلدية سلطة الرقابة على تنفيذ هذا العقد خلال مدة.

**المادة الحادية عشر: حالات حل العقد**

يتم حل العقد في الحالات التالية :

1. ينتهي هذا العقد بانتهاء مدة.
2. يحق للبلدية فسخ هذا العقد دون الرجوع عليها بأي مطالبة أو تعويض، وذلك لأسباب التالية :
  - أ - إذا أخل المستأجر بأي بند من بنود هذا العقد.
  - ب - إذا امتنع المستأجر عن استلام العقار.
  - ج - إذا تم التعاقد من الباطن أو التنازل أو نقل أي من حقوقه والتزاماته الناشئة عن هذا العقد، دون موافقة البلدية المسبقة.
3. للمستأجر فسخ هذا العقد في حال لم تتمكن البلدية من تسليم العقار خالي من العوائق التي تحول دون البدء في تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
4. اتفاق الطرفين كتابياً على إنهاء العقد.
5. وفاة المستأجر (إذا كان شخطاً طبيعياً) وعدم تقديم الورثة خلال مدة هذا العقد بطلب خطيب للبلدية للاستئثار في تنفيذ هذا العقد، أو انقضائه (إذا كان شخضاً اعتبارياً) وفق أحكام الأنظمة ذات العلاقة، أو بحكم قضائي نهائي، وفي كل الأحوال لا يجوز الرجوع على الطرف الأول بأي مطالبة أو تعويض.
6. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء هذا العقد من الطرف الأول، فيتم تعويض المستأجر حسب الأنظمة والتعليمات.

## المادة الثانية عشر : أحكام عامة

١. لا يجوز تعديل هذا العقد إلا باتفاق الطرفين كتابةً، وتعتبر التعديلات جزء من هذا العقد.
  ٢. يحق للبلدية عند انتهاء مدة هذا العقد أو عند اخلال المستأجر بالتزاماته، أن تتخذ كافة الإجراءات التي تمكناها من استلام الموقع.
  ٣. تقوم البلدية عند استلام الموقع بالتحفظ والتصرّف على ما به وفقاً لأنظمة والتعليمات ذات العلاقة دون أدنى مسؤولية عليها.
  ٤. في كل الأحوال لا يجوز تتمديد مدة هذا العقد أو تجديدها.

#### **المادة الثالثة عشر : الاحكام المطبقة وفرض المنازعات**

يخضع هذا العقد للأنظمة واللوائح السارية، وفي حالة حدوث أي خلاف حول تفسيره أو تنفيذه، فيتم حله بالطرق الودية. ياتفاق الطرفان، وفي حال عدم التوصل لحل ودي، فيتم إحالة النزاع إلى الهيئة القضائية المختصة للفصل، فيه شكوك نهائى.

## **المادة المائة عشر : العناوين**

الاشعارات والمراسلات تتم بين الطرفين عبر ارسال المستندات والوثائق على البريد الالكتروني أو العنوان الوطني الموضح في تمهيد هذا العقد أو عن طريق رسائل الجوال، ويعد تبليغنا صحيحاً منتجاً للأثارة النظامية من تاريخ الارسال. وفي حال قيام أحد الطرفين بتغيير أي من العناوين المسجلة في هذا العقد، فيجب عليه إشعار الطرف الآخر بالتغير، والا اعتبر التبليغ على العنوان السابق منتجاً للأثارة

© 2024 هذا العقد تاریخ 21/10/2024 من خلال بهاده الاستثمار البدی "فراہم" الکترونی.

الطب الأدبي

عبدالرحمن محمد ال حکرمان  
مقدم عام خدمات الاستثمار

الطب الثاني

تركي عبدالله سعيد الزهراني  
المستثمر

